رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

7827 - حكم أخذ كتاب أو نحوه بغير وجه حق وهبته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل اخونا سعد وهاب من العراق فيقول لي صديق في احد الايام اعطاني كتاب ديني لكنه يقول انه اخذ هذا الكتاب من مكان لا يعرف صاحبه فهل ادفع ثمن هذا الكتاب لاحد الفقراء؟ لاني لم اشتره واعتبره مغتصب؟ ام كيف اتصرف؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

يجب ان ترده الى صاحبه وهو يرده الى المكان الذي اخذه منه. الواجب عليك ان ترده الذي اعطاك الكتاب وتقول له يجب عليه ان يرده الى مكانه وليس له اخذ كتاب بغير حق - 00:00:23

الا اذا سمح صاحبه بذلك او اعطاه ثمة فلا بأس. فان لم يتيسر لك ذلك بان لم تحصل الرجل حتى تطيحه كتاب. فلا مانع من ان صدق بقيمته. او تجعله في مكتوبة عامة ينتفع بها الناس - 00:00:37

مع التوبة والاستغفار من اخذه من اخذك اياه. من هذا الشخص الذي ذكر لك انه اخذه بغير حق. الله المستعان الله المستعان جزاكم الله خيرا - 00:00:57